

7309 - حكم الاقتراض من بنك متعامل مع شركته بدون ربا

السؤال

شركة لها معاملات وحسابات مع أحد البنوك وهذا البنك يقبل أن يقرض موظفي الشركة مبلغاً معيناً بدون زيادات ربوية ويطلب تحويل جزء من راتب الموظف إليه ، فهل يجوز للموظف أن يقترض من هذا البنك ؟

الإجابة المفصلة

عرضنا السؤال التالي على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين فأجاب حفظه الله بقوله :

لا مانع من اقتراض الموظف من هذا البنك مادام القرض بدون ربا .